

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٧٠ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ قنا ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصّص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (٤٢, ٣٧٦ م^٢) ضمن القطعة رقم (١٥) بحوض نجع رفاعة نمره (٥٩) ، زمام قرية حجازة قبلى - التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة قوص - محافظة قنا ، بالمجان ، لصالح وزارة الأوقاف لإقامة مسجد الشيخ حسين خلف الله عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ شوال سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء


دكتور/ مصطفى كمال مدبولي

محافظة قنا

الوحدة المحلية لقرية حجازه قبلي

رسم كروكي رقم ١٦٧٠ لسنة ٢٠٢٣

عبارة عن مسجد الشيخ حسين والكالن بحوض نجع رفاعة ٥٩ قطعة ١٥
والمبني بالطوب الاحمر المسلح بزام حجازه مركز قوص محافظة قنا
بمسطح = ٣٧٦.٤٢ متر والمراد تخصيصه



يتمتع رئيس الوحدة
بشخصه
[Signature]

املاك الدولة - تخصيصات
[Signature]

١٦٧٠